قرار مجلس الوزراء رقم (18) لسنة 2018
بشأن زراعة النباتات المحلية والمحافظة على الطبيعة¶

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (5) لسنة 1979 في شأن الحجر الزراعي، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (24) لسنة 1999 في شأن حماية البيئة وتنميتها، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2016 بشأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية،
- وبناء على ما عرضه وزير التغير المناخي والبيئة، وموافقة مجلس الوزراء،

قـــــــــرر:

المادة (1)

التعاريـــــــــــــف

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة قرين كل منها، ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة.
الوزارة	:	وزارة التغير المناخي والبيئة.
الوزير	:	وزير التغير المناخي والبيئة.
السلطة المختصة	:	السلطة المحلية المختصة في كل إمارة.
الموائل الطبيعية	:	منطقة بيئة طبيعية تعيش فيها أنواع معينة من الحيوانات أو النباتات بشكل طبيعي تعتمد فيما بينها على بعضها البعض.
النباتات المحلية	:	هي النباتات الأصلية التي تتواجد في نطاقها الطبيعي في الدولة.

المادة (2)

أهداف القرار

يهدف هذا القرار إلى تحقيق ما يأتي:

1. تعزيز مشاركة مختلف فئات المجتمع في تحسين البيئة والحفاظ على التنوع البيولوجي.
2. تنمية الموائل الطبيعية للنباتات المحلية بالدولة.
3. إعادة تأهيل الموائل الطبيعية للنباتات المحلية.
4. تنمية الموارد الطبيعية والحفاظ على التنوع البيولوجي.

المادة (3)
زراعة النباتات المحلية

1. لغايات تحقيق أهداف هذا القرار تتولى السلطة المختصة القيام بما يأتي:
أ. تشجيع أفراد المجتمع على زراعة النباتات المحلية المحددة في الجدول المرفق في هذا القرار.
ب. التنسيق مع الوزارة لتحديد المناطق التي يتم زراعتها بالنباتات المحلية وتسجيل مساحاتها.
ج. تحديد الشركات والمشاتل الحكومية وغير الحكومية التي يجوز لها إنتاج بذور أو شتلات أو تقاوي النباتات المحلية.
2. تتولى الوزارة بالتنسيق مع السلطة المختصة، حسب مقتضى الحال، مراجعة الجدول المرفق بهذا القرار بشكل دوري، ويتم تحديثه بقرار من الوزير.

المادة (4)
إعادة تأهيل الموائل الطبيعية

تتولى السلطة المختصة إعادة تأهيل الموائل الطبيعية وفقًا للآتي:
1. وضع التدابير اللازمة لضمان المحافظة على الطبيعة وحماية التوازن البيئي.
2. معالجة الأضرار البيئية التي لحقت أو تلحق بالموائل الطبيعية لأي سبب بما فيها الناتجة عن الممارسات غير الصديقة بالبيئة بما يضمن المحافظة على الطبيعة وحماية التوازن البيئي.

المادة (5)
حماية الموائل الطبيعية

تتولى السلطة المختصة اتخاذ كافة القرارات والإجراءات اللازمة لضمان حماية الموائل الطبيعية على أن تتضمن تلك الإجراءات ما يأتي:
1. منع إقامة أي نشاط يضر بكمية أو نوعية الغطاء النباتي الطبيعي.
2. حظر زراعة النباتات الغازية والأنواع الغريبة التي تشير الدراسات إلى أنه من المحتمل أن تسبب أضرارًا للبيئة أو الإنسان أو البنية التحتية.
3. تشجيع ودعم أفراد المجتمع لزراعة النباتات المحلية المحددة بالجدول المرفق بهذا القرار، وذلك باستخدام أساليب الري الحديثة المستدامة وفقًا لما تحدده السلطة المختصة.
4. تنظيم أنشطة جمع النباتات المحلية وبذورها.

المادة (6)
الأفعال المحظورة

يحظر القيام بأي من الأفعال الآتية:
1. أي فعل من شأنه الإضرار بالتوازن البيئي والتنوع البيولوجي للبيئة الطبيعية، ومن ذلك قطع أو اقتلاع أو حرق أو تخريب أي شجرة أو شجيرة أو أعشاب محلية.
2. إتلاف وتدمير أو إلحاق أي ضرر بالتكوينات الجيولوجية والموائل الطبيعية التي تعد موطنًا للنباتات المحلية.

3. مخالفة أي من القرارات والإجراءات التي تصدرها أو تحددها السلطة المختصة لحماية الموائل الطبيعية سندًا للمادة (5) من هذا القرار.

المادة (7)

المخالفات والجزاءات

دون الإخلال بأي عقوبة أو إجراء تنص عليه التشريعات الأخرى ذات العلاقة، في حالة ارتكاب أي مخالفة لأحكام المادة (6) من هذا القرار، للوزارة أو السلطة المختصة، حسب مقتضى الحال، توقيع جزاء إداري على المخالف على النحو الآتي:

1. غرامة بقيمة (10.000) درهم.
2. مضاعفة الغرامة المحددة في البند (1) من هذه المادة في حالة تكرار المخالفة على ألا تزيد على عشرين ألف درهم.

المادة (8)

التظلم

1. يجوز التظلم من القرارات الصادرة بمقتضى أحكام المادة (7) من هذا القرار، وذلك شريطة الالتزام بما يأتي:
   أ. تقديم التظلم للجهة مصدرة القرار وفق الإجراءات التي تحددها تلك الجهة وذلك خلال مدة لا تزيد على (30) يومًا من تاريخ تبليغ المخالف بالقرار الذي يرغب بالتظلم منه.
   ب. إرفاق جميع الوثائق اللازمة التي توضح سبب التظلم.
2. تصدر الجهة المشار إليها في الفقرة (أ) من البند (1) من هذه المادة ما تراه مناسبًا بشأن التظلم خلال مدة لا تزيد على (25) يوم عمل من تاريخ تقديمه، ويكون القرار الصادر بهذا الشأن نهائيًّا.

المادة (9)

النشر والسريان

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

محمد بن راشد آل مكتوم

رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 23/ رجب/ 1439هـ

الموافق: 10/ إبريل/ 2018م

الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (18) لسنة 2018

بشأن زراعة النباتات المحلية والمحافظة على الطبيعة

م	الاسم العربي	الاسم العلمي
1	ثمام، حابي.	Pennisitum siberienum
2	ثمام.	Panicum turgidum
3	سنط، جرث، قرط.	Acacia nilotica
4	سمر، سلم.	Acacia tortilis
5	سلم، حردة، سلمه.	Acacia ehrenbergiana
6	غاف.	Prosopis cineraria
7	التين البري، جرف.	Ficus cordata
8	تين، سنين.	Ficus johannis
9	شوع – يسر – بان – عوير.	Moringa peregrine
10	حنة.	Lawsonia inermis
11	سدر، نبق.	Ziziphus spina-christi
12	أراك، سواك.	Salvadora persica
13	زربت، عرف، عصف.	Nannorrhops ritchieana
14	فرفار، الفرفار.	Tecomella undulata
15	قفص، عثوت، حبن.	Acridocarpus orientalis
16	أثل، طرفه.	Tamarix nilotica
17	الرغل.	Atriplex loucoclada
18	ثيل، نجيل.	Cynodon dactylon
19	حوه، عقيد، بقرو.	Launaea mucronata
20	شويرقه.	Boerhavia elegans
21	ذيل القط، طريش.	Imperata cylindrica

22	سيداف.	Pteropyrum scoparium
23	سيزفم.	Sesevium portulacastrum
24	شويل، مليحة.	Cressa cretica
25	سويت، مليحة.	Suaed vermiculata
26	شنطوب، ملوية.	Pentatropis nivalis
27	سيف الغراب.	Gladiolus italicus
28	العوير.	Ipomoea obseura
29	حديد، ضعه.	Lasiurns scindicus
30	قصب.	Phragmites australis
31	حواء الغزال.	Lannaea nudicaulis
32	قدمه، قدحة.	Phagnalon schweinfurthii
33	عرفج.	Rhanterium epapposum
34	سبوط.	Vernonia arabica
35	تانوم.	Cleome austro Arabica
36	زعاف.	Cleome brachvcarpa
37	تحيسة، خيسة.	Cleome rupicola
38	طرطير.	Sphaerocoma auchari
39	سلمة، حاد، سلي.	Cornulaca monacantha
40	ثنده، مسبح، خضرب.	Cyperus conglomeratus
41	خريز، رطريط.	Halopeplis perfoliata
42	غبشة، عنزبوت، علان.	Moltkiopsis ciliata
43	حصار.	Indigofera oblongifolia
44	عريدة، خمنة.	Gymnocarpos decandrus
45	فريط، خريط.	Salsola drummondii
46	لبيد، سبط، خدير، غرز.	Cenchrus ciliaris
47	أسيل، مخاضير.	Juncus rigidus
48	لصافة، شفلع.	Capparis spinosa

49	قطف، شليل، رمث.	Limonium axillare
50	لامي.	Zaleya pentandra
51	رعيلي، رخيمة.	Convolvulus cephalopodus
52	روحامة.	Sesuvium verrucosum
53	سبط، مخادير ، مرة الغزال.	Pennisetum divisum
54	سبط، رحيم، نصي، سليعيان.	Stipagrostis plumose
55	المرخ، معاليت.	Leptadenia pyrotechnica
56	عوسج، صريم.	Lycium showii
57	علقة، قرضى.	Ochradenus arabicus
59	فجيلة، خفاج.	Phyorrhynchus chamaerapistrum
60	شنينة، مهتدي.	Pulicari glutinosa
62	قطف، سويدة.	Schweinfurthia papilionacea
63	عشرج، سنا مكيه، سنماكه.	Senna italica
64	سويد، خريزة، طرطير ، حتلوث، حمض.	Suaeda aegyptiaca
65	ورد الجبل، عسمط.	Taverniera glabra
66	ظفرة، أدمية، نفل.	Tephrosia apollinea
67	جعدة، جعيدة.	Teucrium stockianum
68	طرف، الأراء.	Aerva javanica
69	مشموم، بورشه، نقد.	Anvillea grcinii
70	شوك الضب، كنب.	Blepharis ciliaris
71	الحمرا، مديد، دم الغزال.	Boerhavia diffusa
72	أرطه، أرطا.	Calligonum comosum
73	خناصر ، خنصور .	Caralluma Arabica
74	حب الريشة، حباب، عظم.	Convolvulus virgatus
75	نزة، نزاع.	Crotalaria aegyptiaca
76	عسبج، عزبج، ابريك.	Euphorbia larica

77	حشام، حما، مشاري، حباب.	Farsetia stylose
78	غادة، شرهام، شرهم، شرحم.	Grewia erythraea
79	ضمران، قدقد، عرفي.	Halothamnus bottae
80	رمث، رمثه.	Haloxylon salicornicum
81	غضا، بلبال، بلبل، رمح.	Haloxylon persicum
82	اذخر، خصاب.	Cymbopogon commutatus
83	حماض، شنان، عشنان، حمض.	Arthrocnemum macrostachyum
84	حنضد.	Halocnemum strobilaceum
85	دويد، شنان.	Seiditzia rosmarinus
86	ربل، أبو رقيبة.	Zygophyllum simplex
87	هرم.	Tetraena hamiensis
88	قرم.	Avicennia marina
89	طرفة.	Tamarix aucheriana
90	أثل.	Tamarix Arabica(T.nilotica)
91	شليلة.	Limonium auxillare
92	عكرش، شريب.	Aeluropus lagopoides
93	الأرطى الأصفر.	Calligonum crinitum
94	الأرطى الأحمر.	Calligonum comosum
95	البرنوف.	Pluchea dioscoridis
96	نبات القضب.	Ochradenus aucheri
97	نبات الخشافة.	Heliotropium curassavicum
98	المشاري.	Farsetia aegyptia
99	البلوتشيا.	Pluchea arabica
100	الرمرام.	Heliotropium bacciferum
101	حداد.	Leucas inflate
102	عتيمان، خفي.	Tephrosia nubica